

## رخصة مزود خدمات التصديق الإلكتروني

بناءً على الصلاحيات الممنوحة للهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات في دولة الإمارات العربية المتحدة كمراقب لمزودي خدمات التصديق الإلكتروني بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 8/291 لعام 2006 بتاريخ 15 أكتوبر 2006 وبالإشارة إلى المسؤوليات الممنوحة لها فيما يتعلق بترخيص واعتماد ومراقبة والإشراف على أنشطة مزودي خدمات التصديق الإلكتروني، ووفقاً للقانون الاتحادي رقم 1 لسنة 2006 بشأن المعاملات والتجارة الإلكترونية، تقرر إصدار رخصة مزود خدمات التصديق الإلكتروني إلى:

### بنك أبوظبي الأول ش.م.ع.

المقر الرسمي المسجل بناية بنك أبوظبي الأول، مجمع خليفة للأعمال، منطقة القرم، ص.ب.: 6316، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة. أصدرت هذه الرخصة من قبل الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات بموجب أحكام القانون الاتحادي رقم 1 لسنة 2006 بشأن المعاملات والتجارة الإلكترونية وأحكام القرار الوزاري رقم 1 لسنة 2008 بشأن إصدار لائحة مزودي خدمات التصديق الإلكتروني، وتخضع الرخصة لأية شروط وأحكام وضوابط وقيود أخرى تفرضها الهيئة من وقت لآخر. هذه الرخصة تقر بما يأتي:

1- السماح لبنك أبوظبي الأول ش.م.ع. للعمل كمزود لخدمات التصديق الإلكتروني في دولة الإمارات العربية المتحدة عن طريق إصدار شهادات إلكترونية للتواقيع الإلكترونية وختم الوقت الإلكتروني والتي تعتمد على تقنية X.509.

2- أن بنك أبوظبي الأول ش.م.ع. قد قدم على طلب رخصة مزود خدمات التصديق الإلكتروني و دفع الرسوم المطلوبة للهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات استناداً للمادة (3) البند 1 والمادة (6) البند 1 من القرار الوزاري رقم 1 لسنة 2008 بشأن إصدار لائحة مزودي خدمات التصديق الإلكتروني وبالشكل الذي حدده المراقب.

تسري صلاحية هذه الرخصة من 03 يونيو 2020 وتنتهي في 03 يونيو 2025 ما لم يتم إلغاء أو تعليق الرخصة قبل ذلك التاريخ.

وقعت ومهرت بالختم في يوم 03 يونيو 2020.

حمد عبيد المنصور

المدير العام

